

الدرس الخامس والستون

مشهور بن حسن آل سلمان

ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهد الله فهو المهتد ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد - [00:00:00](#)

وما زلنا في شرح المسند الصحيح للإمام مسلم بن حجاج رحمه الله تعالى وتكلمنا على اول قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة لا يا الزلزال حين يزني وهو مؤمن - [00:00:22](#)

ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن وورد في بعض الفاظه زيادة ولا ينتهب النهبة وزاد بعضهم ذات شرف وزاد اخرون يرفع الناس - [00:00:43](#)

اليها ابصارهم. وقال اخرون يرفع اليه اعينهم حين ينتهبها وهو مؤمن وزاد بعضهم ولا يغفل احد حين يغفل وهو مؤمن وزاد بعضهم فايكم واياهم وزاد اخرون والتوبة معروضة بعد هذه - [00:01:11](#)

الفاظ الحديث في جميع قياداته المسند الصحيح وتكلمنا في الدرس الماضي على معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وقلنا ان مراده ان ظاهره غير مراد - [00:01:55](#)

وقد اجمع اهل السنة والجماعة ان المسلم لا يكفر بالزنا ولا بالسرقه ولا بشرب الخمر واعلموا ان النفي انصب على شيء وجاء في نص اخر شيء يعارضه فلا بد ان يحمل على الصفات او على الكمال - [00:02:21](#)

وهكذا يجمع بين سائر النصوص الواردة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا لو حملنا قوله صلى الله عليه وسلم الزاني حين يزني وهو مؤمن على بئى اصل الايمان وعلى خروجه عن الاسلام - [00:02:52](#)

ولو حملنا هذا الحديث على ظاهره وان الزاني يكفر بزناه تعارض ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاري جبريل فقال يا محمد - [00:03:17](#)

بشر امتك من مات وهو يقول لا اله الا الله دخل الجنة قال ابو ذر فقلت وان زنى وان سرق وقال وان زنا وان سرق فقلت وان زنا وان سرق فقال وان زنا وان سرق - [00:03:40](#)

وقلت وان زنا وان سرق وقال صلى الله عليه وسلم وان زنا وان سرق على الرغم من انك يا ابا ذر فهذا الحديث ظاهره ان الانسان بالسرقه والزنا لا يخرج من الايمان - [00:04:05](#)

والحديث الاول ظاهره ان الايمان يزول عنه ولذا اجمع اهل العلم على ان الحديث لا يحمل على ظاهره ولا بد من تأويله وكذا في نصوص اخرى كثيرة كقوله صلى الله عليه وسلم في صحيح حديثه لا عدوى - [00:04:26](#)

وقد اثبت صلى الله عليه وسلم العدوى في احاديث كثيرة لقوله صلى الله عليه وسلم سرا من المجذوب فرارك من الاسد ولقوله صلى الله عليه وسلم لا يرثون على مريض ولذا قال اهل العلم النفي ليس منصب - [00:04:50](#)

على ذات العدوى وانما النفي انصد على الصفات القائمة في اذهان المخاطبين انذاك اذ كانوا يعتقدون ان الاشياء تضر بذاتها تبين صلى الله عليه وسلم ان هذه الاشياء لا تضر بذاتها - [00:05:17](#)

وانما الضرر بيد الله سبحانه فاثبت العدوى على هذا المعنى ونفاه على المعنى القائم في نفوس المخاطبين وهذا تأويل محمود لآبد منه حتى يزول التهارب وكذلك لآبد من ازالة التعارض - [00:05:40](#)

بين حديث ابي ذر وهذا الحديث ولذا تعددت اقوال العلماء فمنهم من رد هذا الحديث بالكلية وقال ليس المراد من الحديث الخبر

ليس المراد من الحديث النهي وانما المراد الخبر - [00:06:03](#)

وهذا قول مهجور يخالف اللفظ الصحيحين ومنهم من قال لا يؤمن لا يهدي الزاني حين يزني وهو مؤمن لا يأمن من عذاب الله سيزني الزاني وهو يزني ويأمن من عذاب الله - [00:06:25](#)

وهذا لا يساعد عليه ظاهر النص ومنهم من قال اي الزاد يرفع عنه اسم المدح فلا يقال عنه مؤمن وان لم يكفر وانما يقال فاجر وزاد وسارق وشارب الخمر فلا يذكر بمدح - [00:06:52](#)

ومنهم من قال يرفع عنه او يرفع من قلبه نور الايمان ولا يهدي الزاني وللإيمان نور في قلبه ومنهم من قال لا يزني الزاني وهو مؤمن ترفع عنه العصمة ارفع عنه العصمة - [00:07:27](#)

وترفع عنه البصيرة وبصيرته يطمس عليها ومنهم من قال لا يزني الزاني وهو مؤمن اي الزاني وهو كامل الايمان وهذا الذي اختاره الشارع رحمه الله وهذا امر مشهور في الاحاديث النبوية - [00:07:54](#)

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول كما ثبت في الصحيح اللهم لا عيش الا عيش الآخرة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا عمل الا بالنية ومن المعلوم ان العمل يكون بالنية وغيرها - [00:08:22](#)

والمراد له عملتان الا بالنية والعرب تقول ما المال الا الابل فاذا لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن مرتكبوا الزنا والسارق وشارب الخمر ليس كامل الايمان ناقص الايمان ولم نخرج بفعله هذا - [00:08:41](#)

الاسلام خلافة للمعتزلة وللخوارج يقولون في حق مرتكب الكبيرة انه كافر والمعتزلة يقولون انه بين انه في منزلة بين المنزلتين ويتوقفون فيه فلا يجعلونه من المؤمنين ولا من الكافرين - [00:09:16](#)

ويجعلونه في منزلة بين المنزلتين واهل السنة يقولون ان تاب تاب الله عليه واسقط عنه العقوبة ومعنى اسقاط العقوبة عنه في الدنيا في الآخرة اما في الدنيا فهل يقام الحد على من ارتكب الكبيرة - [00:09:43](#)

واشتهرت توبته هذا مما وقع فيه الخلاف وسيأتي بسط المسألة ان شاء الله تعالى في الكلام على الحدود اما يرفع عنه العقوبة في الآخرة ان تاب وان مات مصرا على شرب الخمر وعلى الزنا وعلى النهبة - [00:10:08](#)

وعلى السرقة فامرته الى الله ان عامله بعدله هلك وان عامله بفضله نجا واهل السنة يقولون بالوعد والوعيد فمن وعده الله بخير فان الله متمم الوعد ولا محالة ومن اوعده بشر على ذنب اقترفه فهو تحت المشيئة - [00:10:33](#)

فمن اوعده واخلف فهذا كرم منه بخلاف من وعد فاخلف ولذا من عقيدة اهل السنة والجماعة قاعدة الوعد والوعيد. يقولون ان وعد الله فان الله عز وجل ينفذ وعده ولا بد ان يقع - [00:11:04](#)

واما ان تهدد الله وتوعد فهذا له سبحانه ان شاء فعل وان شاء عفا وان عفاك من كرمه ومن جوده ومن احسانه ومنهم من قال الزاني وهو مؤمن وهو الامام الزهري محمد ابن شهاب. وهو احد رواد هذا الحديث - [00:11:26](#)

ودار الحديث عليه في جل الفاظه قال هذا الحديث كما هو هنا نعرف معنى ونحن امة خوطبنا بلغة عربية واضحة بينة فلا يوجد شيء فلا يوجد شيء في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نعرفه - [00:11:53](#)

والذي ذكرته هو خلاصة ما قال الامام النووي في درسنا الماضي نسمع حيث وصلنا ونبني على ما قال رحمه الله قال الامام النووي رحمه الله واذا ورد حديثان مختلفان ظاهرا وجب الجمع بينهما - [00:12:25](#)

وقد ورد هنا فيجب الجمع وقد جمعنا وتأول بعض العلماء هذا الحديث على من فعل ذلك مستحلا له مع علمه بورود الشرع بتحريمه وقال الحسن وابو جعفر محمد ابن جرير الطبري - [00:12:52](#)

معناه ينزع منه اسم المدح الذي يسمى به اولياء الله اولياء الله المؤمنين ويستحق اسم الذم فيقال سارق وزان وفاجر وفاسق وحكي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان معناه ينزع منه نور الايمان - [00:13:09](#)

وفيه حديث مرفوع. قلنا الحديث المرفوع ورد عن صحابييين اثنين واضح عن ابن عباس عند ابن جرير في تهذيب الاثار الضعيف فيه محمد ابن كثير ابن عطاء الصنعاني وهو ضعيف ومدلس وقد عنعن - [00:13:27](#)

ولكن صح عند ابي داوود والحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنا العبد خرج منه الايمان وكان كالظلة - [00:13:51](#)

فاذا انقلع منها رجوع اليه الايمان الزاني حين يزني في زناه لا يشعر بمراقبة مولاه ويستجيب لداء هواه ولا يشعر ان له ربا يراقبه ويسمعه وينظر اليه ولذا اندفع عنه الايمان - [00:14:12](#)

اي اثار الايمان ومستلزماته فلو ان رجلا مات وهو مخمور او مات وهو يسرق فلا يكفر فلا يكفر ورفع الايمان من قلبه وكونه كالظلة لا ينافي ان له اصلا باقيا - [00:14:36](#)

ان للجمع فعاد هذا القول على القول السابق الذي اختاره الامام النووي وهو نفي كمال الايمان والله تعالى اعلم اسمع قال رحمه الله وقال المهلب ينزع منه بصيرته في طاعة الله تعالى - [00:15:04](#)

وذهب الزهري الى ان هذا الحديث وما اشبهه يؤمن بها ويمر على ما جاءت ولا يخاض في معناها وانا لا نعلم معناها وقال امرها كما امرها من قبلكم نحن نمرها كما امرها من قبلنا - [00:15:29](#)

في الوجه الذي ذكرناه لانه لا يجوز لنا ان نعقد القلب على قول يخالف ظاهر نص ما الذي جعلنا نتأول الحديث الاحاديث الاخرى وليس هوى والعياذ بالله والله اعلم قال وقيل في معنى الحديث غير ما ذكرته مما ليس بظاهر - [00:15:50](#)

بل بعضها غلط فتركها وهذه الاقوال التي ذكرتها في تأويله كلها محتملة والصحيح في معنى الحديث ما قدمناه اولاً والله اعلم واما قول ابن وهب اذا قوله وقيل في معنى الحديث غير ما ذكرته - [00:16:17](#)

مما ليس بظاهر اشرنا في الشرح المذكور انفا. بعض الاقوال اهملها الشارع والذي يعرض كلامنا على ما ذكر في العبارة السابقة التي قرناها في الدرس الماضي يظهر معه ان المصنف اهمل - [00:16:37](#)

مثلا قول من قال اي امن من عذاب الله هذا قول زائد لم يتعرض اليه ان النووي وصرح بان بعضها غلط وهذا صحيح بمخالفتها للسياق وشرها وابعدها عن الحق قول من قال - [00:16:55](#)

ان هذا ليس بخبر وانما هذا نهي النبي يريد ان يقول لا تزنوا لا تسرقوه الرواة فقالوا لها الزلزال حين يزني وهو مؤمن وطلبوا النهي الى الخبر هذا اسقط الاقوال. وهذا اضعفها ومفاد ولازم هذا القول رد الحديث بالكلية - [00:17:16](#)

والله اعلم اسمع قال وما قول ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة وسعيد ابن المسيب يقولان قال ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:17:40](#)

يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الى اخره قال ابن شهاب فاخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبدالرحمن ان ابا بكر كان يحدثهم هؤلاء عن ابي هريرة ثم يقول وكان ابو هريرة يلحق معهن - [00:17:57](#)

ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن مظاهر هذا الكلام ان قوله ولا ينتهب الى اخره ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. لماذا ليس هذا - [00:18:16](#)

من كلام النبي صلى الله عليه وسلم من يخبرنا لماذا هذا ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم صرح فقال وكان ابو هريرة يلحق معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف - [00:18:34](#)

يرفع الناس اليه فيها ابصارهم فكأن هذا اللفظ يشعر بان هذا الكلام من ادراج ابي هريرة ابو هريرة الحق مع تلك الالفاظ هذا اللفظ والصواب ان الامر ليس كذلك وانما - [00:18:56](#)

لماذا قال ذكر طريق عبد الملك ابن ابي بكر ابن عبد الرحمن عن ابيه ان ابا بكر اي ابن عبد الرحمن كان يحدثهم هؤلاء عن ابي هريرة ثم يقول وكان ابو هريرة يلحق معهن. المراد - [00:19:17](#)

ان ابا بكر ابن عبد الرحمن اراد ان يقول ان الرواة اختلفوا في هذا الحديث وبعضهم زاد فيه وبعضه نقص بعض نقص منه بعضهم زاد فيه وبعضهم نقص منه وكان ابو هريرة يلحق بهن يلحق بالمرفوع فيزيد احيانا - [00:19:33](#)

واحيانا بعض الرواة ما كان يذكر هذه الالفاظ ولذا مسلم رحمه الله تعالى صرح ان هذه الالفاظ من كلام النبي صلى الله عليه وسلم

في بعض الطرق المذكورة فيما بعد - [00:19:56](#)

ووقع تصريح من هذا الطريق نفسه في مستخرج ابي نعيم على صحيح مسلم قال فظاهر هذا الكلام ان قوله ولا ينتهب الى اخره.

ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:12](#)

بل هو من كلام ابي هريرة رضي الله عنه موقوف عليه ولكن جاء في رواية اخرى ويدل على انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم

وقد جمع الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله في ذلك كلاما حسنا فقال - [00:20:31](#)

روى ابو نعيم في مخرجه على كتاب مسلم رحمه الله من حديث همام ابن منبه هذا الحديث وفيه والذي نفسي بيده لا ينتهب احدكم

وهذا مصرح برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:50](#)

قال ولم يستغني عن ذكر هذا لان البخاري رواه من حديث الليث باسناده هذا الذي ذكره مسلم الذي ذكره مسلم عنه معطوفا فيه ذكر

التهبة على على ما بعد قوله على ما بعد قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:07](#)

نسى قل من غير فصل. اذا الحديث اخرجه مسلم والبخاري من طريق الليث عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني ابو

بكر بن عبدالرحمن عن ابي هريرة انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زاني - [00:21:29](#)

وجعل ولا ينتهب نوبة وهو مؤمن جعله البخاري في السياقة الواحدة من غير فاصل وهذا يؤكد ان هذه اللفظة من كلام رسول الله

وان اللفظ السابق وكان ابو هريرة يلحق معهن ليس المراد وقفه على ابي هريرة - [00:21:55](#)

وانما المراد اشارة ابي بكر ابن عبد الرحمن اما بعضهم كان يلحق بهن وبعضهم كان يسكت ذلك من متن الحديث تسمع قال وكان ابو

هريرة يلحق معهن ذلك وذلك مراد مسلم رحمه الله بقوله واقتص الحديث - [00:22:21](#)

يذكر مع ذكر التهبة ولم يذكر ذات شرف هذا اخواني تأملوا رقم مئة وواحد مسلم قال ذكر السند ثم قال يزني الزاني واقتص يذكر مع

ذكر التهبة. ولم يذكر ذات شرف - [00:22:48](#)

السياق يقتضي ان يكون هكذا وقص الحديث بمثله يذكره مع ذكر التهبة او ان يكون هكذا يذكر مع ذكر التهبة يذكر مع ذكر

التهبات فهدف الضمير والسياق يدل عليه وراء بوضوح - [00:23:11](#)

رواية الليث عن عقيل بن خالد فيها ولا ينتهب النهب من غير وصف من غير نعت من غير ذات شرف ولا يلتهب التهبة حين ينتهبها

وهو موت من غير الاوصاف المذكورة في بعض الاحاديث. حين ينتهبها ولا ينتهب النوبة ذات شرف - [00:23:44](#)

ينظر الناس اليه ابصارهم ما معنى هذه الزيادة ان من انتهب شيئا يسيرا تمرة فاخذها غلسة خلسة او اخذها فهذا ليس المراد

بالحديث وانما المراد التهبة ذات الشرف ذات القيمة - [00:24:07](#)

ولا سيما ما يقع في الفتن والحروب وما يقع من الخيانات فيمن يستأمنون والذي يخون شيئا الناس ينظرون اليه على انه ذات قيمة

ويرفع الناس اليه ابصاره وينظرون اليه على انه محترم - [00:24:32](#)

وان له قيمة وان وان صاحبه صاحب ثراء فهذا لا يفعل ذلك وهو مؤمن. فحاله حين التهبة كحال شارب الخمر حين الشرب وكحال

الزاني حين الزنا وكحيل الساء وكحال السارق حين السرقة - [00:24:54](#)

ولذا التهبة حرام وكبيرة من الكبائر وهذه تقع كما قلت في الفتن والحروب فمن اتهم شيئا شرف لا قيمة فهذا لا يفعل ذلك كذلك وهو

مؤمن اسمع قال ولم يذكر ذات شرف - [00:25:14](#)

وانما لم يكتفي بهذا في الاستدلال على كون التهبة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لانه قد يعد ذلك من قبل المدرج في الحديث.

حقيقة كلام ابن الصلاح هكذا. وانما لم نكتفي بالنون وليس بالياء - [00:25:38](#)

الصلاح وصرح وقال وقد جمع الشيخ ابو عمرو بن الصلاح وهذا الكلام في صيانة صحيح مسلم تسعة وعشرين الان ابن الصلاح هكذا

وانما لم نكتفي بهذا في الاستدلال على كوني - [00:25:56](#)

ذكر التهبة في كلمة ذكر قبل التهبة لم نكتفي بهذا في الاستدلال على كون ذكر التهبة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لانه قد يعد

ذلك من قبيل المدرج وليس من قبل - [00:26:16](#)

من قبيل ولذا تصوب هذه الاخطاء الموجودة في الطبقات قبل من قبيل المدرج اي من قصيم اي من نوع المدرج. نسمع قال ولم يذكر ذات شرف وانما لم نكتفي بهذا في الاستدلال على كون ذكر النهبة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:37](#) لانه قد يعد ذلك من قبيل المدرج في الحديث من كلام بعض رواته استدلالا بقول من فصل فقال وكان ابو هريرة معهن وما رواه ابو نعيم يرتفع عن ان يتطرق اليه هذا الاحتمال. عند في الصيانة عند ابن الصلاح وما رواه ابو نعيم يرفعه - [00:27:01](#) عن ان يتطرق اليه هذا الاحتمال. نعم قال وظهر بذلك ان قول ابي بكر بن عبدالرحمن وكان ابو هريرة يلحق معهن معناه يلحقها رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من عند نفسه - [00:27:23](#) وكأن ابا بكر خصها بذلك لكونه بلغه ان غيره لا يرويها ودليل ذلك ما تراه من رواية مسلم رحمه الله الحديث من رواية يونس وعقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة - [00:27:45](#) عن ابي سلمة وابن المسيب عن ابي هريرة من غير ذكر النهبة. اذا ما مراد ابو بكر بن عبدالرحمن؟ ان بعض الرواة كان يسقط النهبة وقال كان ابو هريرة يرفع اليهن - [00:28:01](#) يلحق بهن يلحق معهن يلحق معهم باي يعني اشار الى ان خص هذه الخصلة للتراب الرواة فيها. بعضهم كان يذكرها وبعضهم كان يهملها وليس مراده وليس مراده انها مدرجة او انها من قول - [00:28:14](#) ابي هريرة وكذلك اخواني طريق الازاعي انظروا وتأملوا معي رقم مئة واثنين دمروا معي رقم مئة واثنين قال مسلم وحدثني محمد بن مهران الرازي قال اخبرني عيسى ابن يونس حدثنا الازاعي عن الزهري - [00:28:36](#) عن ابن المسيب وابي سلمة وابي بكر بن عبدالرحمن ابن الحارث ابن هشام. عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عقيل عن الزهري عن ابي بكر بن عبدالرحمن عن ابي هريرة وذكر النهبة - [00:28:57](#) عن ابي هريرة وذكر النخبة عن ابي هريرة وذكر النهبة من الذي ذكر النهبة ابو هريرة والمراد مرفوع على النبي صلى الله عليه وسلم وليس المراد ادراج وان كان ظهر الكرام عن ابي هريرة وذكر النهبة انه قد يفهم منها - [00:29:15](#) انها موقوفة على ابي هريرة وقلنا احسن من جمع في الالفاظ المدرجة جاء الخطيب البغدادي فجمع كتابا سماه الفصل للوصل المدرج قول قوي وهو الذي اعتمده الامام البخاري من رواية الليث ابن سعد - [00:29:39](#) واحاصل المسألة وخلصتها ان بعض ان بعض الرواة كان يذكرها وبعض الرواة كان يهملها فقط. فمن قال وكان يلحق معه كان يضيف الى المذكورات على انها من كلام رسول الله لها على انها من كلام - [00:30:04](#) ابي هريرة نسمع قال ثمان في رواية عقيل ان ابن شهاب روى ذكرى النهبة عن ابي بكر بن عبدالرحمن نفسه وفي رواية يونس عن عبدالملك بن ابي بكر عنه وكأنه سمع ذلك من ابنه عنه - [00:30:27](#) ثم سمعه منه نفسه. هذه العبارة الاخيرة. هذه الفقرة الاخيرة. من يشرحها لنا من يشرح لنا الفقرة الاخيرة تفضل من من المروي عن ابو بكر وعبد الرحمن. من الذي روى عن ابي بكر وعبد الرحمن - [00:30:45](#) ابنه عبدالملك انه نسي لا هذا بعيد بعيد جدا تأملوا العبارة. قد نقرأها معا انا اريد ان نقول لسنا في درس نحن الان في البيت ونقرأ كيف نفهم كيف نحلل هذه العبارة؟ لابد من ان نتأملها وان نفهمها تماما جيدا - [00:31:19](#) والا نمر عليها هكذا. كما يقولون مرور الكرام. واذا مروا باللغو مروا كراما وانما نريد ان نمر بها ونتمتع فيها وان نعرف ضمائرها. الضمائر على من تعود قال ثم ان في رواية عقيل ان ابن شهاب روى ذكرى النهبة عن ابي بكر - [00:31:43](#) عندنا عقيل عن ابن الشهاب عن ابي بكر ابن عبدالرحمن توجد هذه الرواية يوجد في مسلم ولا لا توجد عقيل ابن خالد عن ابن شهاب عن عن ابي بكر عبد الرحمن ما رقمها - [00:32:07](#) رقمها مئة وواحد عقيد ابن خالد عن ابن شهاب عن ابي بكر ابن عبدالرحمن هذه مئة وواحد. طيب هذه واحدة. نحفظها الان الكلام قال وفي رواية يونس يونس عمان طيب انظروا انظروا ما لست حفاظا ولست حافظا. انظروا يا اهل الكتاب انظروا في الاسانيد. رويت رواية يونس عمان - [00:32:30](#)

احسنت احسنت. رواية يونس انا مش شهاب وهي الاولى رقم مئة لا تنسوا الملاحظة الاولى. الملاحظة الاولى عقيد بن خالد عن من؟ عن ابن الشهاب. عن من عن ابي بكر ابن عبدالرحمن هذا محفوظ؟ نعم. ننظر الان في رواية يونس. يونس عن من؟ عن ابني شهاب. عن - [00:33:06](#)

طبعاً هذه السلامة هو من؟ وسعيد ومن؟ نهمل قليلاً. نهمل رواية نهمل الان رواية ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد. وننظر في تنمة هذا المتن. انظروا في تنمة المتن ماذا قال؟ قال ابن الجهاد - [00:33:36](#) اليس كذلك؟ نعم. ما هو اسناد مسلم ابن شهاب؟ هو اسناد السابق يونس عند شهاب. نعم. اذا اذا تنظر في هذه هذه الرواية من رواية يونس عن ابن شهاب عن من - [00:33:59](#)

عن عبد الملك عن هلا بي بكر الان عندنا روايتان رواية رواية عقيد بن خالد عن ابن شهاب عن ابي بكر ابن عبدالرحمن والرواية الثانية رواية هذه الرواية رقم مئة وواحد. هم. الرواية الثانية رقم مئة. رواية يونس علي ابن شهاب - [00:34:15](#) عبدالملك عن عبدالملك عن عن ابي بكر طيب مش معناها الان نعيد العبارة ولا تسمعوها نعيد عبارة النووي تذكروا معي هذان الامران النووي قال النووي رحمه الله ثم ان في رواية عقيد - [00:34:38](#)

اما ابن شهاب روى ذكرى النهبة عن ابي بكر ابن عبدالرحمن نفسه وفي رواية يونس عن عبدالملك ابن ابي بكر عنه. رواية عبدالملك ابن ابي بكر عن مين؟ عنه يعني؟ عن عن ابي بكر - [00:35:01](#) فكأنه سمع ذلك من ابنه عنه ثم سمعه منه نفسه مضحك؟ واضحة العبارة واضحة جيدة ماذا يسمى هذا فعل المصطلح؟ يعني الان عندنا الزهري سمع هذا الحديث بذكر النهبة من ابي بكر بن عبد الرحمن مرة - [00:35:17](#)

ومن عبد الملك عن ابيه مرة كما لا اروي عن راويه ثم اسمع من شيخه الذي حدثه. فاقول انا سمعت منه ونفس الحديث سمعته من شيخه هذا ماذا يسمى في علم المصطلح - [00:35:40](#) المتصل المزيد يعني انا اسمع الحديث عن شيخي وعن شيخه من الواسطة اسمع الحكم الشيخ عن شيخه ثم من شيخه باسقاط شيخي وهذا ما حصل بعد الجهاد في سماعه هذا الحديث - [00:36:00](#)

مع ذكر نصف النهضة فيه فانه سمعه بشيخه عبدالملك ابن ابي بكر ابن عبدالرحمن مرة ثم سمعه من شيخه ابي بكر ابن عبد الرحمن من غير ذكر ابنه فيه. العبارة وضحت الان - [00:36:28](#) المزيد في المتصل من علم الاسانيد طيب نكمل قال رحمه الله واما قول مسلم رحمه الله واقتص الحديث يذكر مع ذكر النهبة وهكذا وقع يذكر من غير هاء الضمير واما ان يقال حذفها مع ارادتها - [00:36:48](#)

واما ان يقرأ يذكر بضم اوله وفتح الكاف على ما لم يسمى فاعله على انه حال اي اقتص الحديث المذكور مع ذكر النهبة هذا اخر كلام الشيخ ابي عمرو رحمه الله - [00:37:13](#) والله اعلم واما قوله ذات شرف فهو في الرواية المعروفة والاصول المشهورة المتداولة بالشين بالشين المعجمة المفتوحة. وهذا ما كلام ابي عمرو ابن الصلاح قوله ذات شرف فهو في الرواية المعروفة بالاصول المشهورة اي الرواية المعروفة - [00:37:29](#)

في روايته يعني الامام مسلم والاصول المشهورة لصحيح مسلم ذاتي شرف وليست ذات شرف المعجمة وليست بالشين المهملة نسمع قال وكذا نكره القاضي عياض رحمه الله عن جميع الرواة لمسلم - [00:37:51](#) ومعناه ذات قدر عظيم وقيل ذات استشراف يستشرف الناس لها ناظرين اليها رافعين ابصارهم قال القاضي عياض وغيره رحمهم الله ورواه ابراهيم الحربي بالشين المهملة قال الشيخ ابو عمرو وكذا قيده بعضهم في كتاب مسلم - [00:38:15](#)

وقال معناه ايضا ذات قدر عظيم. والله اعلم. اما في كلام من الصلاح في الصيانة قال معناه ايضا لاة قدر كبير. ولا فرق معنى متقارب قال والنهبة بضم النون وهي ما ينهبه - [00:38:36](#) وما قوله صلى الله عليه وسلم ولا يغل وهو بفتح الياء وضم الغين وتشديد اللام ورفعها وهو من الغلول وهو الخيانة واما قوله فايكم اياكم وهكذا هو في الروايات. اياكم اياكم مرتين - [00:38:58](#)

ومعناه احذروا احذروا. احذروا الغلول ان من غل شيئا والعياذ بالله فهو يعذب به وهو نار علي واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا غل شمله والغلول غلول اخذ المال من الغنيمة المال العام - [00:39:19](#)

قبل ان يوزع والمال العام الشرع لا حد فيه واحيانا في الشرع لما يهمل العقوبة في الدنيا يشددها في الاخرة ومن سرق من المال العام كالمسجد مثلا هذا لا يعاقب لا تقطع يده - [00:39:40](#)

لكن عقوبته عند الله اشد مثل اليمين الغموس واليمين والعقيدة ومثل القتل الخطأ والقتل العمد ومثل الزنا في رمضان والوطء في رمضان في رمضان عليه كفارة ويزال الذنب بفعل الكفارة - [00:40:03](#)

لكن من زنى في رمضان فلا كفارة عليه على الراجح لا يكفر لا يصوم شهرين التابيعين لانه اتى شيئا اعظم من ان يكفر من قتل عمدا لا لا يجب عليه صوم شهرين السابيعين - [00:40:23](#)

على الراجح من حلف يمين غموس ليست عليه كفارة اليمين على الراجح لانه اتى بشيء اعظم من ان يكفر وقد يهمل الشرع احيانا كفارة اهمال العقوبة اقامة الحد في المعركة لا يوجد غياب حدود - [00:40:40](#)

من سرق منه غنيمة لا يقام عليه الحد ولكن لا يعني ذلك ان هذا الامر سهل ولذا لما انتهب رجل او غل رجل شاملة تبين النبي صلى الله عليه وسلم ان الشملة التي غلها تحترق عليه - [00:41:07](#)

يعذب بها والله اعلم اسمع قال رحمه الله يقال اياك وفلاناي احذره ويقال اياك اي احذر من غير ذكر فلان كما وقع هنا واما قوله صلى الله عليه وسلم - [00:41:28](#)

والتوبة معروضة بعد اي ظاهر من تطف وتلبس بهذه القاذورات من الزنا والسرقه وشرب الخمر والنهبة اه الاخذ ان الغلة من الغنيمة فهذا هذه معاصي من تابع منها تاب الله عليه - [00:41:50](#)

التوبة والتوبة معروضة بعد الثوب معروض على هذا على هؤلاء المتلطفين بهذه النجاسات والمقترفين بهذه الذنوب فان الله عز وجل يتقبل وفاض الامام النووي رحمه الله تعالى في بعض احكام التوبة - [00:42:20](#)

وهذا من دفته وذكر شروطها وبشرطها في حق الله عز وجل ان يقلع عنها الانسان وان يندم على فعلها وان يعزم على الا يعودوا اليها هذه ثلاث شروط وعند اهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمعتزلة - [00:42:41](#)

فان التوبة تتجزأ تتجزأ فمن زنى من يزني ويسرق ويغتتاب وتاب الى الله من الزنا فان الله يقبل توبته من الزنا وان بقي على كذبه او على شربه الخمر وكذلك - [00:43:06](#)

ان وقعت هذه الشروط ثم نقضت ثم عاد صاحبها الى التوبة فان الله يقبل منه ايضا للمعتزلة الذين يقولون من تاب ثم نقض توبته فلا يقبل منه عوده اليها وهذولي امران - [00:43:25](#)

اه وقع فيهما الخلال بناء على اصل على حكم الاصل مرتكب الكبيرة عند المعتزلة لا يقبلون التجزؤ لان اصل مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن عندهم. ليس في ذلك الايمان وكذلك الخوارج - [00:43:53](#)

ومن تكبيرة واحدة يكفرون ويخرجون من الملة من يكذب كذبة واحدة يكثر عنده يكفر اما اهل السنة والجماعة فانهم ليسوا كذلك وانهم يرجئون مرتكب كبيرة الى الله عز وجل. ويقولون هو تحت المشيئة - [00:44:09](#)

اذ عذبه الله ان عامله الله كما قلنا بعدله هلكه. وعذبه في نار جهنم بمقدار معاصيه واهل الكبائر في النار على مقدار معاصيهم فمنهم من تصل النار الى رأسه ومنهم الى رقبته ومنهم الى حق وايه - [00:44:33](#)

ومنهم الى كعبي الى ساقيه الى ركبتيه. ومنهم الى قدميه وعند اهل السنة والجماعة دار العصاة تفنى وهذا هو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم ومن زعم ان ابن تيمية وابن القيم يقولون بان النار تثنى فهذا كذب عليهما - [00:44:50](#)

هم قالوا ببناء نار العصاة ببناء نار العصاة. اصحاب الكبائر هؤلاء لا يبكون في جهنم يعذبهم الله ما شاء ثم يخرجون اما بالشفاعة واما برحمة منه وفضل سبحانه ولكن لابد ان تفنى ناره ان تفنى ناره - [00:45:13](#)

وبعد شيخ الاسلام يقولون ان شيخ الاسلام يقول ببناء النار باطلاق. وهذا خطأ نعم ورد ما يوهب ذلك ولكن الموفق يحمل المحكم

على المتشابه لا العكس وقد وقع تصريح قوي من ابن القيم في حال الارواح - [00:45:39](#)

ان الذي يفنى من نار جهنم فقط هو العصاة خلافا لما نقله عن بعضهم في كتابه شفاء العليل من ان عموما في اقوال قال بها بعضهم ونسبت لعمر وغيره وهي كذب على عمر - [00:46:02](#)

وسكت عنها ولذا يجب في مثل هذه الحالة ان نحمل الكلام الواضح البين الموافق للنصوص على الكلام المشكل ونجعل المحكم قاضيا على المبهم وانا يفعل ذلك الا من احسن ظنه - [00:46:22](#)

ولا سيما بالعلماء الكبار امثال شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم. اما المبغض فالعين عين مبغض لا ترى الا السوء ولا ترى الا الخطأ نسأل الله العفو والعافية نسمع استطراد الامام النووي عن التوبة - [00:46:45](#)

قال رحمه الله وقد اجمع العلماء رضي الله عنهم على قبول التوبة ما لم يغرر كما جاء في الحديث وللتوبة ثلاثة اركان. في رواية ما لم يعايد هنا ما لم يغرر. وفي رواية الصحيح ما لم يعاين - [00:47:06](#)

فعل ما لم يعاين من يرى الملائكة طبيب قال لي مريض معك مرض خطير لن تنجو منه رجل يساق للاعدام فتاب الى الله تقبل توبته او لا تقبل وهو سيعدم يعني يعرف انه بعد ساعة او بعد اوقات قصير سيموت - [00:47:24](#)

تقبل توبته لانه لم يعاين وما لم يعاين الميت الملاك فان الله يقبل توبته. ولذا جاء النبي صلى الله عليه وسلم لعبده ابي طالب وهو على فراش الموت لكن ما عاير بعد - [00:47:57](#)

قل لي يا عما لا اله الا الله اشهد لك بها عند الله تنجيك في يوم من ايامك ولو كانت لا تقبل مخارج الموت قد ظهر لكان النبي قد طلب من من عمه - [00:48:13](#)

ويقول حشوا ومعاذ الله ان يقع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم. نسمع قال وللتوبة ثلاثة اركان ان يقلع عن المعصية ويندم على فعلها ويعزم على الا يعود اليها - [00:48:30](#)

فان تاب من ذنب ثم عاد اليه لم تبطل توبته وان تاب من ذنب وهو متلبس باخر صحت توبته هذا مذهب اهل الحق وخالفت المعتزلة في المسألتين والله اعلم قال القاضي اباد رحمه الله - [00:48:49](#)

اشار بعض العلماء الى ان ما في هذا الحديث تنبيه على جميع انواع المعاصي والتحذير منها. رفع الايمان هل هو فقط محصور هذه الاصناف جميع المعاصي والنبي اختار الزنا علامة على اشيء والسرقه علامة على اشيء وشرب الخمر علامة على اشيء - [00:49:08](#)

مع الاشياء يحتمل ان النبي يقول صلى الله عليه وسلم على المال الذي ذكرناه ان لا يزلزال وهو مؤمن ايها كامل الايمان. فكذلك سائر المعاصي اي انسان مرتكب متلخ باي معصية من المعاصي - [00:49:32](#)

ولدها الامام الخاضع رحمه الله تعالى استنبط من الحديث ان النبي خص كل نوع شئيه ولغرض نسمع كلامه وكلامه فيه حرب منتظر قال قال القاضي رحمه الله اشار بعض العلماء الى ان ما في هذا الحديث تنبيه على جميع انواع المعاصي والتحذير منها - [00:49:49](#)

تنبه بالزنا على جميع الشهوات وبالسرقة على الرغبة في الدنيا والحرص على الحرام وبالخمر على جميع ما يصب عن الله تعالى.

ويوجب الغفلة عن حقوقه وبالانتهاء الموصوف عن الاستخفاف بعباد الله - [00:50:15](#)

الاستقطاف بعباد الله تعالى وترك توقيرهم والحياء منهم. وجمع الدنيا من غير وجهها. والله اعلم واما ما يتعلق بالاسناد وفيه حرمة تجيبي وقد قدمنا مرات انه بضم التاء وفتحها وفيه عقيل عن ابن شهاب. وتقدم انه بضم العين وفيه الدراوردي بفتح الدال والواو.

وقد تقدم بيانه في - [00:50:32](#)

الامر بقتالنا حتى يقولوا لا اله الا الله. والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب هذا شرح هذا الحديث - [00:51:02](#)